

## شرح سنن ابن ماجه

3359 - فرأى تصاوير فرجع يفهم من الحديث ان وجود المنكر في البيت مانع عن الدخول فيه قال بن بطال فيه انه لا يجوز الدخول في الدعوة يكون فيه منكر مما نهى الله عنه ورسوله صلى الله عليه وسلم لما في ذلك من إظهار الرضى بها ونقل مذاهب القدماء في ذلك وحاصله ان كان هناك محرم وقدر على إزالته فزاله فلا بأس وان لم يقدر فيرجع وقال صاحب الهداية لا بأس ان يقعد و يأكل إذا لم يكن يقتدي به فإن كان ممن يقتدي به ولم يقدر على منعهم فليخرج لما فيه من شين الدين وفتح باب المعصية قال وهذا كله بعد الحضور وان علم قبله لم يلزمه الإجابة كذا في فتح الباري .

3360 - فرأى قراما هو بكسر قاف ستر رقيق وقيل صفيق من صوف ذي الوان وقيل ستر رقيق وراء الستر الغليظ ولذا اضيف وقيل قرام ستر وقيل ضربة مثل حجلة العروس وقيل كان مزيئا منقشا كذا في المجمع إنجاح 2 قوله ان ادخل بيتا مزوقا أي مزيئا قيل أصله من الزادوق وهو الزيبق لأنه يطلو به مع الذهب ثم يدخل النار فيذهب الزيبق ويبقى الذهب نهاية 3 قوله

3362 - إذا عملت مرقة فأكثر ماءه لتعطى وتقسم على المساكين والجيران كما ثبت عن أبي الدرداء انه كان يؤكد على زوجته لتكثر الماء في المرقة قالت لم قال لأن ينفك رقبتى على خلاف هذا الوعيد يقول الله في حق الكافر لا يؤمن بالله العظيم ولا يحض على طعام المسكين إنجاح 4 قوله .

3363 - لا اراهما الا خبيثتين بضم الهمزة أي لا اظنهما وهذا اجتهاد منه رض وان الله تعالى حرم الخبائث قال الله تعالى يحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث وسأل أبو أيوب و قال يا رسول الله أحرام هو أي الثوم قال لا ولكني اكرهه من أجل ريحه قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح إنجاح 5 قوله .

3364 - هذا الثوم الخ روى مسلم عن أبي أيوب انه قال فسألته أحرام هو قال لا ولكني اكرهه من اجل ريحه قال النووي هذا تصريح بإباحة الثوم وهو مجمع عليه لكن يكره لمن أراد حضور المسجد أو حضور جمع في غير المسجد أو مخاطبة الكبار ويلحق بالثوم كل ماله رائحة كريهة من البصل والكراث ونحوهما واختلف في حكم الثوم وغيره في حقه صلى الله عليه وسلم فقال بعض أصحابنا هي محرمة عليه والأصح عندهم انها مكروهة كراهة تنزيه ليست محرمة لعموم قوله .

3366 - صلى الله عليه وسلم لا في جواب قول أبي أيوب رض احرام هو ومن قال بالأول يقول

معنى الحديث ليس بحرام في حقكم وإنما أعلم انتهى 6 قوله .

3367 - عن السمن والجبن والفراء الجبن بالضم وبضمتين وكفتل لبن يجمد فيحصل فيه الحموضة والفراء بكسر الفاء والمد جمع الفراء بفتح الفاء مدا وقصرا وهو الحمار الوحشي وقيل هو ههنا جمع الفرو هو الذي يلبس ويشهد له صنيع بعض المحدثين كالترمذي فإنه ذكره في باب لبس الفرو وإنما سالوه عنها حذرا عن صنيع أهل الكفر من اتحاذ الفرو من جلود الميتة من غير دباغة إنجاح 7 قوله فهو مما عفى عنه أي غير مؤاخذ ان شاء الله تعالى وفي بعض الروايات وتلا لبيان ان لا تحريم الا بالوحي قل لا أجد فيما اوحى الي محرما على طاعم يطعمه الى آخر الآية إنجاح 8 قوله .

3369 - دونكها أي خذ هذه السفرجلة فإنها تجم الفواداي تريحه وقيل تجمعه وتكمل صلاحه ونشاطه كذا في المجمع والسفرجل ثمر معروف قابض مقوم مدرمشه مسكن للعطش وإذا أكل على الطعام اطلق وانفعه ما قود وأخرج حبه وجعل مكانه غسل وطين وشوى كذا في القاموس والحديث ليس بثابت لأن فيه ثلاثا من الرواة مجهولين نقيب بن حاجب وأبو سعيد الذي يروي عن عبد الملك وعبد الملك الزبيرى وكلهم من رواة المؤلف ما أخذ عنهم غيره من الستة ذكرهم الحافظ بن حجر إنجاح الحاجة للشيخ عبد الغني المجددي الدهلوي المهاجر المدني C تعالى 9 قوله .

3370 - وهو منبطح على وجهه أي واقع على وجهه بطحه كمنعه ألقاه على وجهه فانبطح كذا في القاموس وهذا مضر بقاعدة الطب شبيه بأهل النار يوم يسحبون في النار على وجوههم ذوقوا مس سقر إنجاح 9 قوله وهو منبطح على وجهه قال الموفق عبد اللطيف البغدادي هذه الهيئة المنهي عنها تمنع من حسن الاستمراء فإن المرئ واءعاء الازدراد تضيق وكذلك المعدة لا تبقى على وضعها الطبيعي لأنها تعصر مما يلي البطن بالأرض ومما يلي الظهر بالحجاب الفاصل بين الات الغذاء والات التنفس وإنما تكون المعدة على وضعها الطبيعي إذا كان الإنسان قاعدا زجاجة 1 قوله .

3371 - باب الخمر مفتاح كل شر كما ان الاقفال والأبواب المغلقة لا تفتح بدون المفتاح كذلك أبواب الشرور لا تتزين ولا تستحسن بدون شرب الخمر وفي بعض الروايات أم الخبائث ومالهما واحد إنجاح 11 قوله .

3372 - فإن خطيئتها تفرع الخطايا أي تعلوه وتحيط بالخطايا كالفروع وذلك لأن العقل هو الذي ينهى الإنسان عن الشر فإذا ذهب العقل يرتكب كل قبيح كما ان شجرتها الخ أي تعلو وتحيط أي ان فروعها يشتمل على فروع الشجر إنجاح 11 قوله فان خطيئتها تفرع قال الموفق معنى تفرع تطول فمعناه كما ان الكرمة تطول بسائر الشجر التي تتعلق بها وتنسلق عليها حتى تعلوها وفي هذا الحديث معنيان أحدهما تشبيه المعقول بالمحسوس وجعل الاحكام الشرعية

في حكم الأعيان المرئية والآخران الخمر طريق الى الفواحش فإنها تتعلق بالشجرة الدنية  
منها وتعلوها وتصير درجة وسلما وطريقا ومسلكا ومرفاة فشرب الخمر وصلة الى الخطايا كما  
ان شجرتها وصلة الى كل شجرة تعلوها انتهى زجاجة 12 قوله